المحور الثالث: أنواع وتقسيمات القانون

ينقسم القانون حسب طبيعة العلاقات التي ينظمها إلى فرعين أساسيين، الأول هو القانون العام والثاني هو القانون الخاص، وهو ما سيتم التفصيل فيه فيما يلي:

أولا: القانون العام

مجموعة القواعد القانونية التي تنظم السلطات العامة في الدولة وتحكم العلاقات القانونية التي تكون الدولة طرفا فيها باعتبارها صاحبة سيادة وسلطة ونفوذ كعلاقة الدولة بالفرد في إلزامه بدفع ضرائبه، وينقسم إلى فرعين:

أ/ القانون العام الخارجي (القانون الدولي العام):

مجموعة القواعد القانونية التي تنظم علاقة الدول ببعضها البعض وتحدد الحقوق والواجبات لكل منها في حالة السلم أو الحرب، وكذا علاقة الدول مع المنظمات العالمية.

ب/ القانون العام الداخلي:

مجموعة القواعد القانونية التي تحدد كيان الدولة وتسعى إلى تنظيم علاقتها بالمجتمع وعلاقات الهيئات العامة ببعضها وعلاقاتها مع الأفراد، ويشمل:

-القانون الدستوري.
-القانون الإداري.
-القانون المالي.
-القانون الجنائي (قانون العقوبات، قانون الإجراءات الجزائية).

ثانيا: القانون الخاص

مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات بين أشخاص القانون الخاص أو بين هؤلاء وبين الدولة، لكن ليس باعتبارها صاحبة سيادة وسلطة وإنما متى نزلت مرتبة الأفراد أي كشخصية قانونية معنوية عادية تأخذ تصرفاتها نفس حكم الأشخاص العاديين، كالعقد الذي تبرمه إدارة عمومية مع أشخاص طبيعيين لشراء معدات إلكترونية مثلا.

وتتمثل فروع القانون الخاص فيما يلي:

أ/ القانون المدني.
ب/ القانون التجاري.
ج/ قانون العمل.
د/ القانون البحري.
ه/ القانون الجوي.
و/ القانون الدولي الخاص.
ي/ قانون الإجراءات المدنية.
ر/ قانون الأسرة.